

# رَسَائِلُ الْمُحِضِّمِ

لِلْقِسْمِ الثَّالِثِ الشَّوِيِّ

فِي الدَّرَجَةِ الرَّابِعَةِ السَّلَفِيَّةِ الْمَوْسُومَةِ بِرِوَايَةِ الْعُقُولِ  
فِلَاصَا مَا جَا كَدْبَرِي

يطلب من المعهد الفلاح \* حقوق الطبع محفوظة للناسخ

# رَسْمُ النَّاسِ الْكَبِيرِ

لِلْقِسْمِ الثَّالِثِ الشَّوْتَى

فِي الدَّرَجَةِ الْكَبِيرَةِ السَّلَفِيَّةِ الْمَوْسُومِيَّةِ بِرِوَايَةِ الْعُقُولِ  
فِي لَحَا مَا جَا كَدِيرِي

يطلب من المعهد الفلاح • حقوق الطبع محفوظة للناس

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي أنزل الفرقان على عبده فيه يسئلونك عن المحيض قل هو أذى، والصلاة والسلام على رسوله القائل: هَذَا شَيْءٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ وَإِلَيْهِ وَصَبَّه إِلَى يَوْمِ الدِّينِ .

أما بعد، فالحيض هو الدم الخارج في سن الحيض وهو تسع سنين قمرية من فرج المرأة على سبيل الصحة وما دونه فهو دم فساد، وللحيض خمسة عشر اسما نظمها بعضهم بقوله:

للحيض عشرة أسماء وخمستها \* حيض يحض مخاض طث أبار . طمس عراك فراك مع أذى ضحك \*  
 دريس دراس نفاس قرء اعصار . والذي يحيض من الحيوانات ثمانية نظمها بعضهم بقوله:

يحيض من ذى الروح ضبع مرأة \* وأرنب وناقاة وكلبة . خفاس الوزغة والحجر فقد \* جاءت ثمانيا وهذا المعتمد  
 وكونه أسود محتدم لذاع والحاصل أن الألوان خمسة ألقواها السوداء ثم الخمرة ثم الشقرة ثم الصفرة ثم الكدره  
 وأن الصفات غير الألوان أربعة الشخن او اللتن او هما او التجرد عنهما ، فالأسود الشخين أقوى من غير الشخين  
 والمنتن منه أقوى من غير المنتن والشخين المنتن أقوى من الشخين فقط، وكذا يقال في بقية الألوان  
 وإن استوت الصفات كأسود رقيق وأخمر تخين قدم السابق منهما لقوته بالتقدم . وأقل الحيض زمنا يوم وليلة

من اجل الميض tanyiz Muhawal , astiyya

اي مقدار ذلك وهو أربعة وعشرون ساعة على اتصال معتاد في الحيض اذ لو تخلله نقاء فالكل حيض اذ اتم  
 يجاوز خمسة عشر يوما ولم ينقص الدم عن اقل الحيض على قول السنج وهو المعتد ، وقيل ان النقاء ظهر ويسمى  
 قولك اللقط ، واكثره خمسة عشر يوما بليلتها فان زاد عليها فهو استحاضة وصورتها سبعة لانها اما ابتداء  
 مميزة او مبتدأة غير مميزة واما معتادة مميزة او معتادة غير مميزة ذاكرة لعادتها قدرا ووقتا او ناسية لها  
 قدرا ووقتا او ذاكرة للقدردون الوقت او العكس وتسمى هذه المرأة الناسية متحيرة .

الصورة الاولى هي المبتدأة اي اول ما ابتدأها الدم المميزة وهي التي ترى قويا وضعيفا كالاسود والاحمر فالضعيف  
 وان طال استحاضة والقوى حيض بشرط ان لا ينقص القوى عن اقل الحيض وان لا يعبر اكثره وان لا ينقص  
 الضعيف عن اقل الظهر وان يكون ولاء بان يكون خمسة عشر يوما فأكثر متصله فان نقص القوى عن اقل  
 الحيض او عبر اكثره او نقص الضعيف عن اقل الظهر او لم يكن ولاء كما لو رأت يوما اسود و يوما احمر وهكذا  
 فهي فاقدة شرط من شروط التمييز ، وسيأتي حكمها ، اه الباهري الجزء الاول ص ١١١ .

المحيض

جدول الحيض مع اتصال الدم

دم الحيض

البيان	٣٠	٢٩	٢٨	٢٧	٢٦	٢٥	٢٤	٢٣	٢٢	٢١	٢٠	١٩	١٨	١٧	١٦	١٥	١٤	١٣	١٢	١١	١٠	٩	٨	٧	٦	٥	٤	٣	٢	١	عدد الايام			
يوم وليلة																																	✓	أقل الحيض
خمسة عشر يوما ولياليها																	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	أكثر الحيض	
ستة ايام																										✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	غالب الحيض	
سبعة ايام																									✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	غالب الحيض	
خمسة عشر يوما مع لياليها لا يستحق بالأقل ولا بالكثرة ولا بالتالي																																	أقل الطهر بين المحيضتين الحيض ثلاثة ايام	

جدول الحيض مع عدم اتصال الدم

menygap hari

البيان	٣٠	٢٩	٢٨	٢٧	٢٦	٢٥	٢٤	٢٣	٢٢	٢١	٢٠	١٩	١٨	١٧	١٦	١٥	١٤	١٣	١٢	١١	١٠	٩	٨	٧	٦	٥	٤	٣	٢	١	عدد الايام			
بمجرد عواجق نساء حيض على قول المشعب																																		بمجرد الدم بنف أقل الحيض جام
دم استخاضة على قول المشعب																																		بمجرد الدم نقص أقل الحيض جام

دم القوي  
 دم الضعيف

جدول الصورة الأولى المبتدأة المميّزة فترّد التميّز لأنه أقوى

٣

البيان	٣٠	٢٩	٢٨	٢٧	٢٦	٢٥	٢٤	٢٣	٢٢	٢١	٢٠	١٩	١٨	١٧	١٦	١٥	١٤	١٣	١٢	١١	١٠	٩	٨	٧	٦	٥	٤	٣	٢	١	عدد الايام			
فالقوي حيض والضعيف استخاضة																																		نقدم القوي على الضعيف تأخر القوي عن الضعيف توسط القوي بين الضعيفين

بشرط أن لا ينقص القوى عن أقل الحيض وأن لا يعبر أكثره وأن لا ينقص الضعيف عن أقل الطهر وأن يكون ولاء خمسة عشر يوماً متصلة ( بأن لا يتخللها قوى ولو تخللها نقاء ) .

بشرط أن لا يتخللها قوى ولو تخللها نقاء

٤ جدول المبتدأة الفارقة شرطاً من شروط التمييز فترد إلى الأقل لأنه المتيقن .

عدد الأيام	٣٠	٢٩	٢٨	٢٧	٢٦	٢٥	٢٤	٢٣	٢٢	٢١	٢٠	١٩	١٨	١٧	١٦	١٥	١٤	١٣	١٢	١١	١٠	٩	٨	٧	٦	٥	٤	٣	٢	١	
نقص القوى عن أقل الحيض																															
غير القوى أكثره																															
نقص الضعيف عن أقل الطهر																															
عدم ولاء دم الضعيف																															

دم الضعيف :

دم القوى :

الصورة الثانية هي المبتدأة أي أول ما ابتدأها الدم كما تقدم غير المميّزة وهي التي تراه بصفة واحدة ومثلها المميّزة التي فقدت شرطاً من شروط التمييز فحيضها يوم وليله وطهرها تسع وعشرون إن عرفت وقت ابتداء الدم والآفتحة وسياق حكمها .

٥ جدول المبتدأة غير المميّزة فترد إلى أقل الحيض لأنه المتيقن .

عدد الأيام	٣٠	٢٩	٢٨	٢٧	٢٦	٢٥	٢٤	٢٣	٢٢	٢١	٢٠	١٩	١٨	١٧	١٦	١٥	١٤	١٣	١٢	١١	١٠	٩	٨	٧	٦	٥	٤	٣	٢	١	
ماوز الدم أكثره من غير انقطاع والدم على لون واحد																															
لا يجب العسل في البرد الأول ولا يبرهن خمسة عشر يوماً																															

دم الضعيف :

دم القوى :

الصورة الثالثة هي المعتادة وهي التي سبق لها حيض وطهر المميّزة وهي التي ترى قويا وضعيفا كما تقدم فيحكم لها بتمييز لإعادة مخالفة له ان لم يتخلل بينهما اقل الطهر فلو كانت عاداتها خمسة في اول الشهر وبقية طهر فلما ترك عليها الدم واستمرت اثنى عشر اسود من اول الشهر وبقية احمر كان حيضها العشرة لا الخمسة فقط لان التمييز اقوى من العادة لانه علامة في الدم وهي علامة في صاحبته فلو كانت العادة غير مخالفة للتمييز كما لو كانت عاداتها خمسة ايام في اول الشهر فجاء التمييز كذلك حكم لها بهما معا ولو تخلل بينهما اقل الطهر كأن رأت بعد خمسها عشرين ضعيفا ثم خمسة قويا ثم ضعيفا فقد ر العادة حيض للعادة وقد ر التمييز حيض اخر للتمييز .

### جدول المعتادة المميّزة فترة الى التمييز والعادة .

٦

البيان	٣٠	٢٩	٢٨	٢٧	٢٦	٢٥	٢٤	٢٣	٢٢	٢١	٢٠	١٩	١٨	١٧	١٦	١٥	١٤	١٣	١٢	١١	١٠	٩	٨	٧	٦	٥	٤	٣	٢	١	عدد الايام
خمس ايام																															
ترة الى التمييز فترة ايام																															
خمس ايام																															
خمس ايام للعادة وللتمييز																															
خمس ايام																															
الاول ترة للعادة والثاني للتمييز																															

دم الإستحاضة ، دم القوي ، عادة الحيض ، 

التمييز غير مخالف للعادة وتخلل بينهما اقل الطهر

للاجبة الفل في الدور الاول والابعد ضمن خمسة عشر يوما .

عادة الحيض

التمييز مخالف للعادة

عادة الحيض

التمييز مطابق للعادة

عادة الحيض

التمييز غير مخالف للعادة وتخلل بينهما اقل الطهر

الصورة الرابعة هي المعتادة بأن سبق لها حيض وطهر كما مر غير المميّزة بأن تراه بصفة كما مر أيضا الذكرة لعاداتها قدرا ووقفا فترد اليها قدرا ووقفا فلو حاضت في شهر خمسة ايام من اوله مثلا ثم استحيضت فحيضها هو الخمسة في اول الشهر

وطهرها بقية الشهر عملاً بعبادتها وان لم تتكرر لان العادة تثبت بمرّة ان لم تختلف فان اختلفت فلا تثبت بمرّة اهـ بالبحر  
 أول ص ١١١ . فان تكرّر الدور وانتظمت عاداتها ونسيت انتظامها اولم تنتظم اولم يتكرّر الدور ونسيت النوبة الاخرة فيهما  
 حيضت اقل النوبة واحتاطت في الزائد كما يعلم مما سيأتي اولم تنسها ردت اليها واحتاطت في الزائد ان كان اولم تنس  
 انتظام العادة لم تثبت الا بمرتين ، فلو حاضت في شهر ثلاثة وفي ثمانية خمسة وفي ثلاثة سبعة ثم عاد دورها هكذا  
 ثم استحيضت في الشهر السابع ردت فيه الى ثلاثة وفي الثامن الى خمسة وفي التاسع الى سبعة وهكذا . اهـ بحري  
 على المنهج أول ص ١٣٩ . " تلبيه " والمراد بالدور فيمن لم تختلف عاداتها هو المدة التي تشمل على حيض وطهر ، وفيمن  
 اختلفت عاداتها هو جملة الاشهر المشتملة على العادات المختلفة كثرت الاشهر او قلت . ع ش على م ر . اهـ طائفة البحر  
 أول ص ٢٥١ .

## جدول المعتادة غير المميزة فترة للعادة فقط .

عدد الايام	١	٢	٣	٤	٥	٦	٧	٨	٩	١٠	١١	١٢	١٣	١٤	١٥	١٦	١٧	١٨	١٩	٢٠	٢١	٢٢	٢٣	٢٤	٢٥	٢٦	٢٧	٢٨	٢٩	٣٠	البيان		
عادة الحيض																																	
كونه الدم ولادع عدم التمييز																																	
كونه الدم منقطعاً عن عدم التمييز																																	
خمسة ايام مثلا																																	
فترة للعادة وهي خمسة ايام																																	

" مهمات " قوله ونسيت انتظامها اي لم تعرف كيفية دوران الدور بان لم تدر هل ترتب الدور في نحو المثال الاتي هكذا  
 الثلاثة ثم الخمسة ثم السبعة او بالعكس او الخمسة ثم الثلاثة ثم السبعة او بالعكس وغير ذلك من الوجوه الممكنة تأمل  
 ع ش . اهـ بحري على المنهج جزء أول ص ١٣٩ . ومعنى التكرار عود الدور مرة او اكثر ولو على غير نظم الاول ، ومعنى الانتظام كون كل



شهر اكثر مما قبله او اقل مما قبله فلورات في شهر خمسة ثم في شهر ستة ثم في شهر سبعة او عكسه فهذا النظام فإن عاد الدور كذلك فهو تكرار ايضا ولورات في شهر ستة ثم في شهر خمسة ثم في شهر سبعة فهذا عدم انتظام فإن عاد الدور كذلك فهو تكرار ايضا وادعى بعضهم ان هذين من الانتظام ايضا لتوفق الدورين . فليروي على الجدل اول صفة وهذا الادعاء موافق لما ذكر من التمثيل المذكور في البجيري في قوله او الخمسة ثم الثلاثة ثم السبعة ... الخ . ومال شيخنا المكرم المرحوم أحمد الجزولي ابن عثمان ابن سهل اليه فقال في تمثيله اثنين ثم خمسة ثم ثلاثة في الدور الاول ثم اثنين ثم خمسة ثم ثلاثة في الدور الثاني هذا النظام . ام . قال ذلك يوم ثالث عرزي الحجة سنة ١٣٩٣ هجرية .

جدول تكرار الدور وانتظام العادة ونسيان الانتظام مع نسيان النوبة الاخرة فترد الى اقل النوب .

عدد الايام	١	٢	٣	٤	٥	٦	٧	٨	٩	١٠	١١	١٢	١٣	١٤	١٥	١٦	١٧	١٨	١٩	٢٠	٢١	٢٢	٢٣	٢٤	٢٥	٢٦	٢٧	٢٨	٢٩	٣٠	البيان
في الشهر الاول عادة لبعض قبل استفاضة																															
• الثاني																															
• الثالث																															
• الرابع																															
• الخامس																															
• السادس																															
• السابع نزلت الاستفاضة																															
• الثامن																															
• التاسع																															
• العاشر																															
• الحادي عشر																															
• الثاني عشر																															
الدور الثاني																															
الدور الثالث																															
عشر ايام																															
عشر ايام																															
النسب																															
دم الحيض																															
دم الاستفاضة																															

ولا يجب الغسل في الدور الأول في الشهر السابع والثامن والتاسع إلا بعد مضي خمسة عشر يوماً ويجب الغسل في الدور الثاني في اليوم السادس والسابع والثامن لإمكان الانقطاع فيه أي في كل منها وكذا في الدور الثالث وهكذا ما بعده

٩ جدول تكرر الدور وعدم انتظام العادة ونسيان التوبة الأخيرة فترد إلى أقل النوب .

عدد الأيام	١	٢	٣	٤	٥	٦	٧	٨	٩	١٠	١١	١٢	١٣	١٤	١٥	١٦	١٧	١٨	١٩	٢٠	٢١	٢٢	٢٣	٢٤	٢٥	٢٦	٢٧	٢٨	٢٩	٣٠	البيان
عادة الحيض في الشهر الأول قبل الاستحاضة																															
• الثاني																															
• الثالث																															
• الرابع																															
• الخامس																															
• السادس																															
في شهر السابع نزلت الاستحاضة																															
• الثامن																															
• التاسع																															
• العاشر																															
• الحادي عشر																															
• الثاني عشر																															

دم الاستحاضة :

دم الحيض :

لا يجب الغسل في الدور الأول إلا بعد مضي خمسة عشر يوماً ويجب في السادس والسابع والثامن في الدور الثاني وهكذا .

## جدول

١٠ عدم تكرار الدورات ونسيان النوبة الأخرى فتزد إلى أقل النوب

عدد الأيام	١	٢	٣	٤	٥	٦	٧	٨	٩	١٠	١١	١٢	١٣	١٤	١٥	١٦	١٧	١٨	١٩	٢٠	٢١	٢٢	٢٣	٢٤	٢٥	٢٦	٢٧	٢٨	٢٩	٣٠	البيان
عادة الحيض في الشهر الأول قبل الإستماضة																															
" " " الثاني																															
" " " الثالث																															
في الشهر الرابع نزلت الإستماضة																															
" الخامس																															
" السادس																															
" السابع																															
" الثامن																															
" التاسع																															

دم الإستماضة :

دم الحيض :

لا يجب الغسل في الدور الأول إلا بعد مضي خمسة عشر يوماً ، ويجب في الدور الثاني في اليوم السادس والسابع والثامن وهكذا .

وبليه :  
جدول تكرار الدور وانتظام المادة ونسيان الإنتظام وذكر لنوبة الأخرى  
فترة اليأس .

## جدول تكرّر الدّور

وانتظام العادة ونسيان الانتظام وذكر النوبة الأخرى فترة إليها

١١

عدد الأيام	١	٢	٣	٤	٥	٦	٧	٨	٩	١٠	١١	١٢	١٣	١٤	١٥	١٦	١٧	١٨	١٩	٢٠	٢١	٢٢	٢٣	٢٤	٢٥	٢٦	٢٧	٢٨	٢٩	٣٠	البيان
عادة الحيض في الشهر الأول قبل الاستماضة																															
• الثاني																															
• الثالث																															
• الرابع																															
• الخامس																															
• السادس																															
في الشهر السابع نزلت الاستماضة																															
• الثامن																															
• التاسع																															
• العاشر																															
• الحادي عشر																															
• الثاني عشر																															

دم الاستماضة : دم الحيض : 

هذا ضعيف والمعتمد في هذه المسألة سواء نسيت النوبة الأخيرة أم لا ترد إلى أقل النوبة . اهـ بجبرم  
لا يجب الغسل في الدور الأول الآ بعد مضي خمسة عشر يوماً ، ويجب في الدور الثاني في اليوم التاسع وهكذا في  
الدور الثالث وما بعده .

جدول تكرار الدور  
وعدم انتظام العادة وذكر النوبة الأخيرة فترة أيها

١٢

عدد الأيام	١	٢	٣	٤	٥	٦	٧	٨	٩	١٠	١١	١٢	١٣	١٤	١٥	١٦	١٧	١٨	١٩	٢٠	٢١	٢٢	٢٣	٢٤	٢٥	٢٦	٢٧	٢٨	٢٩	٣٠	البيان
عادة الحيض في شهر الأول قبل الاستماضة																															
• الثاني																															
• الثالث																															
• الرابع																															
• الخامس																															
• السادس																															
في الشهر السابع نزلت الاستماضة																															
• الثامن																															
• التاسع																															
• العاشر																															
• الحادي عشر																															
• الثاني عشر																															

دم الاستماضة ،

دم الحيض ،

الحيض الأول

الحيض الثاني

لا يجب الغسل في الدور الأول إلا بعد مضي خمسة عشر يوماً ، ويجب في الدور الثاني في اليوم الثامن فقط وهكذا في الدور الثالث .



## جدول

عدم تكرار الدور وذكر النوبة الأخيرة فترة أيها

١٣

البيان	٣٠	٢٩	٢٨	٢٧	٢٦	٢٥	٢٤	٢٣	٢٢	٢١	٢٠	١٩	١٨	١٧	١٦	١٥	١٤	١٣	١٢	١١	١٠	٩	٨	٧	٦	٥	٤	٣	٢	١	عدد الأيام
سبعة أيام																															عادة الحيض في الشهر الاول قبل الإستماضة
سنة أيام																															" الثاني
خمسة أيام																															" الثالث
تردد الى النوبة الأخيرة وهي خمسة أيام																															في الشهر الرابع نزلت الإستماضة
"																															" الخامس
"																															" السادس
"																															" السابع
"																															" الثامن
"																															" التاسع

دم الإستماضة

دم الحيض

لا يجب الغسل في الدور الاول الا بعد مضي خمسة عشر يوما ، ويجب في الدور الثاني في اليوم السادس  
وأيضاً في اليوم السابع والثامن احتياطاً وهكذا في الدور الثالث .

ويليه :

جدول تكرار الدور وانتظام العادة وذكر الانتظام فترة الى العادة .

## جدول تكرار الدور وانتظام العادة وذكر الانتظام فترة الى العادة

١٤

البيان	عدد الايام																			
	٢٠	١٩	١٨	١٧	١٦	١٥	١٤	١٣	١٢	١١	١٠	٩	٨	٧	٦	٥	٤	٣	٢	١
عادة الحيض في الشهر الاول قبل الاستماضة																				
• الثاني																				
• الثالث																				
• الرابع																				
• الخامس																				
• السادس																				
في الشهر السابع نزلت الاستماضة																				
• الثامن																				
• التاسع																				
• العاشر																				
• الحادي عشر																				
• الثاني عشر																				

□ دم الاستماضة :

□ دم الحيض :

لا يجب الغسل في الدور الاول الا بعد مضي خمسة عشر يوما، ويجب في الدور الثاني في اليوم السادس والسابع والثامن وهكذا في الدور الثالث وما بعده .

الصورة الخامسة هي المعتادة غير المميزة الناسية لعادتها قدرا ووقتا بأن سبق لها حيض وطهر ولم تعلم عادتها قدرا ووقتا فهي كحائض في أحكام كحرمة التمتع بها والقراءة في غير الصلاة احتياطا لأن كل زمن يمر عليها يحتمل الحيض وكطاهر في أحكام كوجوب الصلاة والصوم احتياطا لأن كل زمن يمر عليها يحتمل الطهر وتغتسل لكل فرض في وقته لاحتمال الإنقطاع حينئذ ان جهلت وقت انقطاع الدم فإن علمته كان عرفت انه كان ينقطع عند الغروب فلا يلزمها الغسل الا عند الغروب وتتوضأ لباقي الفرائض لاحتمال الانقطاع عند الغروب دون ما عداه وتصوم رمضان ثم شهرا كاملا فيبقى عليها يومان لاحتمال ان يطرأ عليها الحيض في اثناء اليوم الاول مع احتمال كونها تحيض اكثر الحيض فيرتفع على هذا الاحتمال يوم السادس عشر فيصبح لها أربعة عشر من كل من الشهرين بثمانية وعشرين يوما فيبقى عليها يومان فتصوم لهما من ثمانية عشر ثلاثة أولها وثلاثة آخرها فيحصلان . وهذه المرأة الناسية تسمى متحيرة . اه البامبري الجزء الاول ص ١١١ .

### جدول

صورة المتحيرة المعتادة الناسية لعادتها قدرا ووقتا .



عدد الايام	١	٢	٣	٤	٥	٦	٧	٨	٩	١٠	١١	١٢	١٣	١٤	١٥	١٦	١٧	١٨	١٩	٢٠	٢١	٢٢	٢٣	٢٤	٢٥	٢٦	٢٧	٢٨	٢٩	٣٠	البيان
كان قالت كان حيض كل شهر مرة ولم على لون واحد																															
نقص القوى وعبر القوى اكثر																															
نقص الضعيف عن اقل الطهر																															
دم الضعيف غير ولاء																															
كان قالت كان حيض كل شهر مرة وانقطع عند الغروب والدم على لون واحد																															
نقص القوى عن اقل الحيض																															
وعبر القوى اكثر																															
نقص الضعيف عن اقل الطهر																															
وكان الدم الضعيف غير ولاء																															

دم الضعيف

دم القوى

كيفية صوم المتحيرة المعتادة الناسية لعادتها قدرا ووقتا

ايام الصيام

عدد الايام	١	٢	٣	٤	٥	٦	٧	٨	٩	١٠	١١	١٢	١٣	١٤	١٥	١٦	١٧	١٨	١٩	٢٠	٢١	٢٢	٢٣	٢٤	٢٥	٢٦	٢٧	٢٨	٢٩	٣٠	البيان
نصوم رمضان																															
نصوم شهر كامل																															
نصوم سنة ايام من ثمانية عشر يوما وثلاثة او ثلثها وثلاثة اخرها																															
يصبح منها اربعة عشر يوما																															
يصبح منها يومان																															

ويحصل اليومان ايضا بان تصوم لهما اربعة ايام من اول الثمانية عشر واثنين اخرها او بالعكس او اثنين اولها واثنين اخرها واثنين وسطها او بان تصوم لهما خمسة الاول والثالث والخامس والسابع عشر والتاسع عشر. اه فتح الوهاب



## معرفة

صحة اليومين في ضمن ثمانية عشر يوماً ثلاثة أولها وثلاثة آخرها

١٩

البيان	٣٠	٢٩	٢٨	٢٧	٢٦	٢٥	٢٤	٢٣	٢٢	٢١	٢٠	١٩	١٨	١٧	١٦	١٥	١٤	١٣	١٢	١١	١٠	٩	٨	٧	٦	٥	٤	٣	٢	١	عدد الأيام	
وانقطع في أثناء يوم السادس عشر																															طرا الحيض في أثناء اليوم الاول وكان اكثر	
السابع عشر																																" الثاني "
الثامن عشر																																" الثالث "
تامن وعشرين																																" الثالث عشر "
تاسع وعشرين																																" الرابع عشر "
عشرون																																" الخامس عشر "

الضم الصحيح :       عدم إصباح :       الصوم المتكرر في صومته :



الصورة السادسة هي الذكرة لعادتها قدرا لا وقتا كأن تقولك كان حيضى خمسة في العشر الاوّل من الشهر لا اعلم ابتداءها واعلم انى في اليوم الأوّل طاهرة بيقين فالسادس حيض بيقين والاول طهر بيقين كالعشرين الآخرين والثانى الى آخر الخامس محتمل للحيض والطهر دون الانقطاع والسابع الى اخر العاشر محتمل للحيض والطهر والانقطاع فليقتين من حيض وطهر حكمه وهى في المحتمل كناسية لهما فيما مرّ ومعلوم أنه لا يلزمها الغسل الا عند احتمال الانقطاع ويسمى ما يحتمل الانقطاع طهرا مشكوكا فيه وما لا يحتمله حيضا مشكوكا فيه . اهـ الباجرى ص ١١١ .



## النَّفَاسُ

النَّفَاسُ هو الدم الخارج بعد انفصال الولد بشرط ان يكون خروجه قبل مضي خمسة عشر يوماً منها فمن النقاء حينئذ من النفاس عدد الاحكاما على المعتمد، فان كان بعد مضي خمسة عشر يوماً فأكثر فهو حيض ولا نفاس لها على الأصح في المجموع كما مر، وعبوره ستين يوماً كعبور الحيض أكثره فينظر أمبتدأة في النفاس أم معتادة مميزة أم غير مميزة ذاكرة أم ناسية فترة المبتدأة المميزة الى التمييز ان لم يزد القوي على الستين ولا يأتي هنا بقية الشروط وغير المميزة الى جهة والمعتادة المميزة الى التمييز لا العادة وغير المميزة المحافظة الى العادة وتثبت ان لم تختلف بمرّة والآف فيه التفصيل السابق في الحيض والمدحيرة تحتاط امره فرفع لوقاها

## هذا جدول النفاس

دم الحيض :   
دم النفاس : 

البيان	٣٠	٢٩	٢٨	٢٧	٢٦	٢٥	٢٤	٢٣	٢٢	٢١	٢٠	١٩	١٨	١٧	١٦	١٥	١٤	١٣	١٢	١١	١٠	٩	٨	٧	٦	٥	٤	٣	٢	١	عدد الايام
لحظة انزول دم الحيض																															
اربعون يوماً																															
ستون يوماً																															
لوفاة																															
حيض لا نفاس لها																															
ما قبل النفاس حيض																															
ما بعد النفاس حيض																															

أقل النفاس  
غالب النفاس  
أكثره مع انفصال الدم  
أقل الطهر بين أكثر النفاس والحيض  
خروج الدم بعد مضي خمسة عشر يوماً  
تقديم الحيض على النفاس مع وجود الطهر الفاضل  
تقديم النفاس على الحيض مع وجود الطهر الفاضل

٢

## جدول المبتدأة المميزة في النفاس والحيض

عدد الايام	١	٢	٣	٤	٥	٦	٧	٨	٩	البيان
عبور النفاس ستين يوما										يرد نفاسها الى التمييز وكذا حيضها .

٣

## جدول المبتدأة في النفاس والحيض غير المميزة .

عدد الايام	١	٢	٣	٤	٥	٦	٧	٨	٩	البيان
عبور النفاس ستين يوما والدم على لون واحد										يرد نفاسها الى الجملة وطورها ٢٩ رخصتها يوم واحدة

٤

## جدول المعتادة في النفاس والحيض المميزة .

عدد الايام	١	٢	٣	٤	٥	٦	٧	٨	٩	البيان
عادة الحيض عادة النفاس عبور دم النفاس ستين يوما .										خمس ايام خمسون يوما يرد نفاسها الى التمييز وكذا حيضها .

٥

## جدول المعتادة في الحيض والنفاس غير المميزة المحافظة عادة النفاس .

عدد الايام	١	٢	٣	٤	٥	٦	٧	٨	٩	البيان
عادة الحيض عادة النفاس عبور النفاس ستين يوما والدم على لون واحد										خمس ايام اربعون يوما يرد نفاسها الى العادة وكذا حيضها .

## جدول المعتادة في الحيض المبتدأة في النفاس

٦

البيان	١١٠	١٠٠	٩٠	٨٠	٧٠	٦٠	٥٠	٤٠	٣٠	٢٠	١٠	٩	٨	٧	٦	٥	٤	٣	٢	١	
عدد الايام																					
عامة الحيض عبور النفاس ستين يوما والدم على لون واحد																					
خمسة ايام يرد نفاسها الى الجملة وطررها وحيضها الى العادة																					

## جدول المعتادة في النفاس المبتدأة في الحيض غير المميّزة

٧

البيان	٩٠	٨٠	٧٠	٦٠	٥٠	٤٠	٣٠	٢٠	١٥	١٤	١٣	١٣	١١	١٠	٩	٨	٧	٦	٥	٤	٣	٢	١	
عدد الايام																								
عامة النفاس عبور النفاس ستين يوما والدم على لون واحد																								
اليومين يوما يرد نفاسها الى العادة وطررها تنسم وعرقها وحيضها يوم وليلة																								

## جدول المتحيرة في النفاس والحيض

٨

البيان	٩٠	٨٠	٧٠	٦٠	٥٠	٤٠	٣٠	٢٠	١٥	١٤	١٣	١٣	١١	١٠	٩	٨	٧	٦	٥	٤	٣	٢	١	
عدد الايام																								
عبور نفاس ستين يوما والدم على لون واحد																								
يرد نفاسها الى الجملة وحيضها يوم وليلة																								

## جدول انقطاع الدم في ضمن خمسة عشر يوما

٩

البيان	٣٠	٢٩	٢٨	٢٧	٢٦	٢٥	٢٤	٢٣	٢٢	٢١	٢٠	١٩	١٨	١٧	١٦	١٥	١٤	١٣	١٢	١١	١٠	٩	٨	٧	٦	٥	٤	٣	٢	١	
عدد الايام																															
ظاهر الدم عيّن وظاهر الانقطاع نقاد																															
على قول اللطيف																															

ولو زالت الموانع المذكورة اى الكفر الاصلى والصبا والجنون والاعماء والمحيض والنفاس وقد بقي من الوقت قدر زمن تحرق فاكثروا خلا الشخص منها قدر الظهر والصلاة لزمته اى صلاة الوقت لإدراك جزء من وقتها كما يلزم المسافر اتمامها باقتدائه بمقيم في جزء منها مع فرض قبلها ان صلح لجمعه معها وخلا الشخص من الموانع قدره ايضا لان وقتها وقت له حالة العذر فحالة الضرورة أولى فيجب الظهر مع العصر والمغرب مع العشاء لا العشاء مع الصبح ولا الصبح مع الظهر ولا العصر مع المغرب لانتفاء صلاحية الجمع هذا ان خلا مع ذلك من الموانع قدر المؤداة فإن خلا قدرها وقدر الظهر فقط تعينت او مع ذلك قدر ما يسع التى قبلها تعينت اما اذا لم يبق من وقتها قدر تحترم او لم يخل الشخص القدر المذكور فلا تلزم ان لم تجمع مع ما بعدها والا لزمته معها فى الشق الأول بالشرط السابق والتقييد بالخلو المذكور فى الموضوعين من زيادتي . اه فتح لهما الاول ص ٣٣ ، بجبري اول ص ١٦٥ - ١٦٦ .

ولو طرأ مانع من جنون او اعماء او حيض او نفاس فى الوقت اى فى اثنايه واستغرق المانع باقيه وأدرك منه قدر صلاة وظهر لا يقدم اى لا يصح تقديمه عليه كتيمة لزمته مع فرض قبلها ان صلح لجمعه معها وأدرك قدره كما فهم متمسكة بالأولى لتمكنه من فعل ذلك ولا يجب معها ما بعدها وان صلح لجمعه معها وفارق عكسه بأن وقت الأولى لا يصلح للثانية الا اذا صلاهما جمعاً بخلاف العكس فإن صبح تقديم ظهره على الوقت كوضوء رفاهية لم يشترط ادراك قدر وقته لا مكان تقديمه عليه اما اذا لم يدرك قدر ذلك فلا يجب ذلك لعدم تمكنه من فعله . اه فتح لهما الاول ص ٣٣ .



جدولك

البيان	الصبح	العشاء	المغرب	العصر	الظهر	الوقت
وجوب قضاء الظهر فقط						زال المانع اخر الظهر
الظهر مع العصر						العصر
المغرب						المغرب
المغرب مع العشاء						العشاء
الصبح						الصبح
البيان	الصبح	العشاء	المغرب	العصر	الظهر	الوقت
وجوب قضاء الظهر فقط						بجىء المانع اول الظهر
الظهر مع العصر ان لم يصل ظهر						العصر
المغرب فقط						المغرب
المغرب مع العشاء ان لم يصل مغرب						العشاء
الصبح						الصبح

ويجب على المرأة أن تتعلم ما تحتاج إليه من أحكام الحيض والنفاس والاستحاضة فإن كان زوجها عالماً لزمه تعليمها وآفلها الخروج لسؤال العلماء بل يجب عليها وليس له منعها إلا أن يسأل هو ويخبرها فيستغنى بذلك وليس لها الخروج لمجلس ذكر وتعلم خبر الأبرضاه . اهـ . الباهر في الأول ص ١١٣ .

قد تمت هذه الرسالة بعون القادر وهدي الهادي ورضا الرحمن ورحمته وبركاته

والله أعلم نفعنا الله بها في الدارين

أمين

سوره : عبد الحكيم محمد الساراني .  
١٤١٥ - ١٩٩٥